

	<p>الملف</p> <p>٢٠١٧</p> <p>٢٠١٤</p>	<p>سنه التوثيقه</p> <p>إجراءات الادارة العامة للعلاقات العلمية والثقافية</p>
	<p>تاریخ الإصدار</p>	<p>رقم الإصدار</p>

CC4 1122
CIV/1122

السيد / مدير عام كلية التربية الرياضية بمنها
تحية طيبة وبعد ...

أشرف بأن أزفق مع هذا صورة ما ورد إلى الجامعة من وزارة التعليم العالي (قطاع الشئون الثقافية والبعثات) في ١٧/١٠/٢٠١٧م بشأن تطبيق نص المادة رقم ١٤، ٧ من قانون البعثات رقم ١١٢ لسنة ١٩٥٩ والموضحة بالمرفق وذلك لتيسير إجراءات العمل بالإدارة المركزية للبعثات وحرصاً على مصلحة السادة معاونيأعضاء هيئة التدريس بالجامعات .

برجاء التفضل بالإهاطة وعرض الموضوع على السيد أ.د/ عميد الكلية والتكرم
بالتنبيه على جميع أعضاء ومعاوني هيئة التدريس بالكلية بضرورة تسليم ملفاتهم
مستوفاة لإدارة البعثات قبل سفرهم لاعتماد أجازتهم الدراسية (مرفق صورة بالأوراق
المطلوبة) وفي حالة عدم استكمالهم كافة الإجراءات قبل السفر سوف يتعدى عرض الأمر
على اللجنة التنفيذية للبعثات لاعتماد الأجزاء الدراسية وذلك حتى يتسنى لنا إتخاذ اللازم.
ونتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ...

47 + 11 / 1 + 11

五

المدير العام

العلاقة المعاصرة
ـ سامية أبو الخير



الجمهورية العربية
وزارة التعليم العالي
وكيل أول الوزارة
رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات

٢٠١٧/٣/١٢
٤٤٩٨
٢٠١٧/٣/١٢

التاريخ : ٢٠١٧/٣/٢٠

ال الموضوع : بشأن موافقتنا بالمستندات الخاصة للسادة معاوني أعضاء هيئة التدريس لعرضها على اللجنة التنفيذية للبعثات قبل سفرهم
السيد الاستاذ الدكتور / هشام ابو العينين

نائب ورئيس جامعة بنها للدراسات العليا والبحوث

تحية طيبة وبعد ..

نشرف بفادة سعادتكم بأنه في ضوء اهتمام قطاع الشؤون الثقافية والبعثات يتسرى إجراءات العمل بالأدارة المركزية للبعثات وحرصا على مصلحة السادة معاوني أعضاء هيئة التدريس بالجامعات وطبقاً لنص قانون البعثات ١١٢ لسنة ٥٩ في مادتي رقم ١٤٧ التي تنص على الآتي :-
المادة (٧)

لا يجوز لأية وزارة أو مصلحة او جامعه او هيئة او مؤسسه عامه ايفاد بعثاتها الا بموافقة اللجنة التنفيذية للبعثات كما لا يجوز ان ترخص في اجازة دراسية
لأحد موظفيها الا بعد اخذ رأي اللجنة التنفيذية وفقاً لقواعد المقرره .
المادة (١٤)

لا يجوز لاي فرد او وزارة او مصلحة او هيئة او مؤسسه عامه قول منح للدراسة او الشخص او غير ذلك من دولة او جامعه او مؤسسه او هيئة اجنبية او
دولية الا بعد موافقة رئيس اللجنة العليا للبعثات وخط اداره العادات لاتخاذ اجراءات البت في قول المنح او رفضها .
برجاء التفضل بالاحاطه والتوجيه باتخاذ اللازم وقد ترون سعادتكم مشاركتي الرأي بالنسبة على جميع اعضاء هيئة التدريس بجامعةكم المؤقره بضروره
تسليم ملفاتهم مستوىه لإدارة العادات قبل سفرهم لاعتماد اجازتهم الدراسية (مرفق) وفي حالة عدم استكمالهم كافة الاجراءات قبل السفر سوف ينذر
معرض الامر على اللجنة التنفيذية للبعثات لاعتماد الاجازة الدراسية .

وتفعلنوا بقبول فائق الاحترام

مساعد أول الوزير
لشئون العلاقات الثقافية والبعثات

وشئون الجامعات
وزير
د/ هشام الملاحي

٥٦٦

٩٠٧

٢٠١٧

ثات

٢٠١٧

العنوان البريدي : ١٠١ شارع قصر العيني - الدور العاشر - مبنى أكاديمية البحث العلمي

تلفون : ٢٧٩٤٨٢١٠ ، فاكس : ٢٧٩٥٢٣٢٧

www.mohc-casm.edu.eg

Email : casm@imcu.sti.sci.eg

بيان بالأوراق المطلوبة

- قرار منح أجازة دراسية موضحا به نوعها (بمرتب - بدون مرتب) مدتها والغرض منها وتاريخ بدايتها .
- استماره بيانات مستوفاة ومعتمدة .
- نتيجة كشف القوسيون الطبي .
- صورة معتمدة من الموقف من التجنيد (للذكور) .
- ما يفيد التسجيل - وليس القيد - لدرجة المراد جمع المادة العلمية لها موضحا بها موافقة الجامعة على التسجيل
- ما يفيد إلغاء أو إيقاف أو عدم التسجيل للدرجة المراد الحصول عليها .

مصدر التمويل

- ١. منحه أجنبية من الجامعة
 - ٢. أو منحه من إحدى المنظمات الأجنبية
 - ٣. كشف حساب بنكي بما يوازي ٧٥٪ من مرتب عضو البعثة الموفر عليها ما يفيد موافقة الأمن على السفر .
 - ٩ جنيهات دمغة (٩٩ قرش ، ٩ فضة ١٠ قروش) .
 - ٤. عدد (٣) ملفات .
- مع التبيه عليه العضو بالحضور للبعثات ومعه ضامن له بالوطن وكذا فاتورة تليفون أو كهرباء (حديث) البطاقة الشخصية وصورة منها لاستيفاء التعهدات المالية الالزامية .